



دليل إجراءات دعوى التفريق للنزاع والشقاق في المحاكم الشرعية في الضفة الغربية

إعداد
عمّار جاموس

2015

تقديم

منذ إنشائه في العام 1993، يعمل معهد الحقوق في جامعة بيرزيت على تنفيذ المشاريع والأنشطة التي تساهم في تعزيز سيادة القانون والكرامة الإنسانية في المجتمع الفلسطيني، وذلك من خلال تطوير البنى التحتية القانونية الازمة، وبناء القدرات البشرية والمؤسسية على المستويات الأكademية والمهنية والمساهمة في الجهود التحضيرية الفلسطينية المتعلقة بالعملية التشريعية. وفي هذا السياق، يتخد المعهد من البحوث والنشر والمساعدة القانونية، استراتيجية أساسية في تحقيق أهدافه.

في الآونة الأخيرة عمل معهد الحقوق ويدعم من مكتب الممثلية الدنماركية في رام الله على تنفيذ مشروع الدستور والتعددية: الوصول إلى المعلومات حول حقوق المرأة، والذي هدف بشكل رئيسي إلى تعزيز الوصول إلى المعلومات القانونية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من سيادة القانون، وتحفيز مبادرات الإصلاح، والعمل على زيادة الوعي والخبرة في مجال حقوق الإنسان والقضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي من قبل الفئات المستهدفة، من قضاة ومحامين وأكاديميين وباحثين وطلبة وغيرهم من أطراف العلاقة.

هذا الدليل هو أحد مخرجات مشروع الدستور والتعددية: الوصول إلى المعلومات حول حقوق المرأة، وهو يهدف بشكل رئيسي إلى تعزيز وصول النساء إلى العدالة في المحاكم الشرعية وغيرها من مؤسسات العدالة الرسمية المرتبطة بها، وذلك من خلال تبسيط المعلومات الازمة للفئة المستهدفة ونشرها وتزويده الجمهور بها.

1. مقدمة

الأسرة نواة المجتمع ولبنته الأساسية، إنها بحق أهم الجماعات الإنسانية، وأعظمها تأثيراً في حياة الفرد والمجتمع. من هنا، كان الاهتمام بتقوية هذه البنية وحمايتها من خلال تنظيم العلاقة بين أفرادها. ولمَّا كان الزواج هو الأساس في تشكيل الأسرة، فكان لا بد أن ينال من الاهتمام ما يؤدي إلى تقويته والحفاظ عليه، من خلال تنظيماً عادلاً للحقوق والواجبات المشتركة بين أطرافه.

إذا كانت حسن العشرة هي أهم الحقوق والواجبات المشتركة بين الزوجين، لما يترتب على تتحققها فعلاً من توفير السكن والمودة بينهما وتؤدي بالزواج إلى أن يكون مؤسسة قوية قادرة على أن تشكل أساساً لبناء الأسرة القادرة هي الأخرى على القيام بدورها الريادي في المجتمع، إلا أنها، أي حسن العشرة، قد لا تكون كذلك على الدوام، حيث لا تكاد تخل الحياة الزوجية من الاختلاف والتنازع بين أطرافها، الذي قد يستحكم حيناً ويصل إلى حد الشقاق والنزاع، فيغدو معه استمرار الحياة الزوجية مستحيلاً. ولمَّا كان الوصول إلى حل للقضاء على هذه المشكلة؛ أمر استعصى على كثيرين في المحاكم الشرعية منذ سنين، فكان لا بد من مواجهتها بوسائل قانونية، دفعاً للضرر الذي يلحق بالزوجين وبأولادهما نتيجة النزاع والشقاق من ناحية، وحماية لكيان الأسرة من الهدم من ناحية أخرى.

بناءً على ذلك، جاءت قوانين الأحوال الشخصية السارية المفعول في الأراضي الفلسطينية المحتلة "الضفة الغربية وقطاع غزة"، متضمنة الأحكام التي تعطي الزوجة فرصة للخلاص من حياة قنعت هي أنها استعانت عليها، وذلك عن طريق لجوئها إلى المحكمة طلباً للتفريق بينها وبين زوجها، وهذا هو الحكم المعمول به في قطاع غزة. بينما منحت قوانين الأحوال الشخصية في الضفة الغربية هذه المكنة للزوج أيضاً إن هو أراد عدم استعمال حقه في الطلاق أحادي الجانب. إذن، هناك نصوص قانونية متعددة ومختلفة في المنظومة القانونية الفلسطينية تحكم هذا النوع من التفريق القضائي بين الزوجين، بالإضافة إلى وجود تعليميات إدارية داخلية صادرة عن المجلس الأعلى للقضاء الشرعي في الضفة الغربية وقطاع غزة، فضلاً عن الممارسة العملية في المحاكم الشرعية بهذا الخصوص.

يقتصر هذا الدليل على بيان إجراءات دعوى التفريق للنزاع والشقاق المرفوعة من الزوجة على زوجها وفق القوانين والتعاميم والإجراءات المعمول بها في الضفة الغربية.

2-1. الفئة المستهدفة من الدليل

هذا الدليل موجه إلى المرأة المتزوجة والتي قررت اللجوء إلى المحاكم الشرعية في الضفة الغربية من أجل التفريق بينها وبين زوجها، نتيجة لاستحکام الشقاق والنزاع بينهما. مع مراعاة قيامها بإجراءات الدعوى ومتابعتها بنفسها دون الرجوع في ذلك إلى محامي متخصص، لأنه في حال قررت الزوجة الاستعانة بمحامٍ من أجل رفع الدعوى ومتابعتها، فإن المحامي هو من سيتكلف بذلك. كما ويمكن للمنظمات والجمعيات الأهلية المهمة بالأسرة والمرأة والمهتمين بشكل عام الإفاده من هذا الدليل أيضاً.

3-3. هدف الدليل

يهدف هذا الدليل إلى تمكين المرأة المتزوجة في الضفة الغربية، والتي تختار إنهاء حياتها الزوجية، نتيجة لاستحکام النزاع والشقاق بينها وبين زوجها، واقتناعها بتعذر استمرار حياتها الزوجية معه، من الإحاطة بإجراءات دعوى التفريق للنزاع والشقاق ومتابعتها بنفسها أمام المحاكم الشرعية في الضفة الغربية. وذلك من خلال عرض هذه الإجراءات بطريقة سهلة وبسيطة.

4-4. أهمية الدليل

تبرز أهمية هذا الدليل في أنه يعرض بطريقة سهلة وبسيطة لإجراءات واحدة من أعقد دعاوى الأحوال الشخصية أمام المحاكم الشرعية، بالنظر إلى كثرة ودقة إجراءاتها، وتعلقها بالحياة الخاصة لكلا الزوجين، فهي تسمى عادة "دعوى الغرف المغلقة". كما تبرز أهمية هذا الدليل في إلمامه بإجراءات هذه الدعوى في وثيقة واحدة، الأمر الذي يسهل على المتقاضين وبخاصة الزوجة المدعية، بدلاً من رجوعها لذلك إلى الإطار القانوني المتعدد الناظم لهذه الدعوى، والمتمثل في قانون الأحوال الشخصية الأردني، وقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، ومجلة الأحكام العدلية، وعمليم المجلس الأعلى للقضاء الشرعي رقم 59/2012، بالإضافة إلى الممارسة العملية المتبعه بخصوص هذه الدعوى في المحاكم الشرعية في الضفة الغربية.

2. ما هو التفريق للنزاع والشقاق؟

التفريق للنزاع والشقاق هو أحد فرق عقد الزواج، أي أحد الأسباب التي ينتهي بها الزواج، ويندرج ضمن التفريق الجبri بحكم القاضي بناءً على طلب أحد الزوجين نتيجة اشتداد الخلاف مع زوجه على نحو يجعل معه استمرار الحياة الزوجية أمراً مستحيلاً، بسبب تعقد المشاكل وتعدّر حلها مع الإضرار الذي يلحقه الطرف الآخر به.



معلومات!

"التفريق للنزاع والشقاق ليس طلاقاً، فالطلاق بيد الزوج، ويقعه على زوجته بمجرد التلفظ به متى كان قاصداً. ومع ذلك، فإن حكم القاضي الصادر بالتفريق بينك وبين زوجك المدعى عليه للنزاع والشقاق، يعد بمثابة طلاق بائن بينونة صغرى، وبالتالي، يكون عليك العدة الشرعية، ويكون لك المطالبة بالنفقة الزوجية طيلة فترة العدة".

3. ما هي أسباب التفريق للنزاع والشقاق؟

تستطيعين طلب التفريق للنزاع والشقاق عند إلحاقي زوجك بك ضرر؛ والضرر هو ضد النفع، وهو الخسارة أو الضيق أو الأذى أو الشدة أو المكره، سواءً كان ضرراً مادياً أو معنوياً بالقول أو بالفعل، إيجابياً كان هذا الضرار أو سلبياً، بحيث لا يمكن معه استمرار الحياة الزوجية. وإليك بعض صور الضرار (على سبيل المثال لا الحصر) والتي يمكنك الاستناد إليها لطلب التفريق بينك وبين زوجك للنزاع والشقاق:



- الضرب أو الإيذاء الجسدي؛
- السب والشتم والتشهير والإهانة؛
- إهانة أهلك؛
- اتهامه لك بالخيانة وسوء الخلق وكثرة الشك فيك؛
- السرقة: أن يسرق زوجك أموالك أو أي من ممتلكاتك الخاصة؛
- الهجر في الفراش: امتناع الزوج عن مجامعة زوجته دون مسوغ شرعى؛
- مجامعة الزوجة من غير موضع الحرج؛ الجماع من الدبر؛
- الامتناع عن التحدث معك؛
- منعك من زيارة أهلك؛

- غياب العدل بين زوجاته في حال كان متزوجاً أكثر من واحدة في ذات الوقت، كالميل إلى إحدى زوجاته دون الآخريات؛
- شرب الزوج الخمر وتعاطي المخدرات.

انتبه!


يشترط لتقديم طلب التفريق للنزاع والشقاق أن يكون عقد الزواج بينك وبين زوجك عقد صحيح لا فاسد ولا باطل. إلا أنه لا يشترط أن يتم تقديم الطلب بعد الزفاف، فيمكن تقديم طلب التفريق للنزاع والشقاق قبل الدخول أو الخلوة الصحيحة متى كان العقد منعقداً وصحيحاً، وعليك أن تبين ذلك في لائحة الدعوى (قبل أو بعد الدخول).

تعريف!

عقد الزواج الصحيح: هو العقد الذي تتتوفر فيه جميع أركان عقد الزواج وشروط صحتها، وتتوفر فيه الشروط المتممة للعقد، وشروط نفاده.

4. عناصر دعوى التفريق للنزاع والشقاق:

عموماً، حتى يكون طلبك بالتفريق بينك وبين زوجك للنزاع والشقاق صحيحاً من الناحية القانونية، يشترط أن تتتوفر الشروط الآتية مجتمعة:



5. إلى أي محاكمة سوف تتوجهين لرفع الدعوى على زوجك؟

بإمكانك إقامة دعوى التفريق للنزاع والشقاق لدى إحدى المحاكم الابتدائية الشرعية الآتية:




- المحكمة التي يقع في دائريتها مكان إقامة زوجك أو مكان عمله؛
- المحكمة التي يقع في دائريتها المكان الذي أجري فيه عقد الزواج؛
- المحكمة التي حدثت في دائرة اختصاصها الأسباب التي دعتك لطلب التفريق للنزاع والشقاق؛
- المحكمة التي يقع في دائرة اختصاصها محل إقامتك في حال كان زوجك (المدعى عليه) يقيم خارج الضفة الغربية.

انتبهي!

أنتِ مخيرة بإقامة الدعوى لدى أي من المحاكم المذكورة أعلاه، ولكن، لا يجوز لك إقامة نفس الدعوى لدى محكمتين في نفس الوقت.

6. كيف ترفعين الدعوى لدى المحكمة؟

تمر الدعوى أمام المحاكم الشرعية بالمراحل الآتية:



قبل أن توجه إلى المحكمة الشرعية لتسجيل الدعوى، فعليك أن تقوم بكتابة لائحة الدعوى متضمنة البيانات الآتية:



- اسم المحكمة؛
- اسم المدعية الرباعي ورقم هويتك وعنوانك ورقم هاتفك؛
- اسم زوجك (المدعى عليه) الرباعي ومكان ولادته وعنوانه بالتفصيل ورقم هاتفه؛
- موضوع الدعوى، وهو طلب التقرير للنزاع والشقاق؛
- وقائع وأسباب الدعوى، وهي الأسباب التي تستدين إليها في طلب التقرير للنزاع والشقاق؛
- الطلب، وهو الغاية التي أقامت الدعوى من أجلها، والمتمثلة في الحكم لمصلحتك بالتفريق بينك وبين زوجك (المدعى عليه) للنزاع والشقاق بطلقة واحدة بائنة؛
- تاريخ تقديم الدعوى؛
- توقيعك على الدعوى؛

انتبه!

يفضل ما أمكن أن تكون النسخ مطبوعة على الحاسوب (الكمبيوتر). بإمكانك الاستعانة بكاتب الاستدعاءات الموجود في المحكمة أو بالقرب منها، وهو سيقوم بالتسجيل على لسانك.

انتبه!

يجب طباعة ثلاثة نسخ من اللائحة ومرفقاتها، الأولى للمحكمة، الثانية لتبلغ زوجك المدعى عليه، والثالثة تحفظين بها بعد ختمها وتوقيعها من موظف قلم المحكمة.

يمكنك الاستعانة بالنموذج الآتي في اعداد لائحة الدعوى:

دعوى أساس رقم.....2015

لدى محكمة.....الابتدائية الشرعية الموقرة

المدعى: اسمك الرباعي، رقم الهوية، العنوان، رقم الهاتف
المدعي عليه: اسم زوجك الرباعي، مكان الولادة، السكن
عنوانه لغايات التبليغ: العنوان مفصلاً.

موضوع الدعوى: طلب التفريق للنزاع والشقاق وفقاً لأحكام المادة (132) من قانون الأحوال الشخصية الساري المفعول.

وقائع وأسباب الدعوى

1. إن المدعي عليه هو زوج المدعىة الداخل بها ب الصحيح العقد الشرعي الصادر عن محكمة الابتدائية الشرعية بتاريخ .../.../20... والذي يحمل الرقم والمنظم على يد المأذون.....
2. المدعي عليه يسيء عشرة ومعاملة المدعىة قولًا وفعلاً، حيث إنه يضرها ضرراً مبرحاً ويشتمها بأشد العبارات وأقساها، الأمر الذي نتج عن هذه الإساءة المتكررة نزاع وشقاق استحكم بين المدعي عليه والمدعىة. وقد أضر هذا النزاع والشقاق بالمدعى ضرراً مادياً ومعنوياً على نحو لا يمكن معه استمرار الحياة الزوجية رغم تدخل أهل الخير والإصلاح عدة مرات، وقد علم بهذا الشقاق والنزاع المستحكم الأهل والجيران وسمع به القاصي والداني.
3. محكمتكم الموقرة صاحبة الصلاحية والاختصاص بنظر هذه الدعوى والفصل فيها.
4. الطلب: تلتمس المدعىة من محكمتكم الموقرة:
 - أ. تبليغ المدعي عليه نسخة من لائحة الدعوى ومرافقاتها وتعيين جلسة لنظر الدعوى.
 - ب. غب المحاكمة والثبوت؛ الحكم بالتفريق بين المدعىة والمدعي عليه للنزاع والشقاق بطلقة واحد بائنة وفقاً لأحكام المادتين (132-133) من قانون الأحوال الشخصية النافذ، وتضمين المدعي عليه الرسوم والمصاريف.

توقيع المدعىة

تحريراً في: .../.../20..

مع الاحترام

المرفقات:

- عقد الزواج
- مذكرة حصر البينة
- تحفظ المدعىة بحقها في تقديم أي بينة ليست بحوزتها الآن، وذلك عند دورها في تقديم البينة

- ما هي مذكرة حصر البينة؟

تلاحظين أن النموذج السابق يتضمن -تحت بند المرفقات- مذكرة حصر البينة، وهي عبارة عن وثيقة مرفقة بثلاثة الدعوى، تتضمن ذكر ووصف مختصر للبيانات (الأدلة) التي تستدين إليها في إثبات وجود النزاع والشقاقي المستحكم بينك وبين زوجك المدعى عليه، وإثبات إضراره فيك. كأسماء الشهود، والتقارير الطبية وعقد الزواج وغيرهم من الأدلة الكتابية. ويمكن الاستعانة بالنموذج الآتي في إعداد مذكرة حصر البينة:

لدى محكمة..... الابتدائية الشرعية المؤقتة

مذكرة حصر بينة مقدمة من المدعية في الدعوى أساس رقم/....20

البينة الخطية:

- صورة عن عقد الزواج.
- تقدير طبي صادر عن مستشفى..... الحكومي، أو مستشفى.... الخاص، والمصدق من مديرية صحة..... (إن وجد).
- حكم محكمة صلح.... رقم.... الصادر بتاريخ..... (إن وجد).

البينة الشخصية:

- الشاهد..... (اسمه الرياعي) عمره..... مكان إقامته.....
- الشاهد..... عمره..... مكان إقامته....
- الشاهد.....عمره..... مكان إقامته.....

توقيع المدعية

تحريراً في...../..../ 20

انتبه!

يجب أن يكون الشهود رجلين مسلمين عاقلين بالغين، أو رجل وامرأتين. وينبغي ألا يكون بينهم وبين زوجك المدعى عليه أي عداوة ظاهرة.

هام جداً!

عند طلب القاضي منك حصر البينة، احرصي جداً على تسمية البينة بدقة، ولا تنسى منها شيئاً، لأنه ليس بإمكانك بعد ذلك تقديم أي بينة، إلا البيانات التي قمت بتسميتها.

انتبه!

في جميع الأحوال يجب إرفاق صورة عن عقد الزواج وهو يكتب الشخصية بثلاثة الدعوى. ويمكنك الحصول على صورة عقد الزواج من المحكمة التي أجري فيها العقد في حال كانت نسختك من العقد مفقودة.

معلومات!

ليس شرطاً وجود مذكرة حصر بينة أو إرفاقها بثلاثة الدعوى، حيث يمكنك حصر الأدلة التي تستدين إليها عندما يطلب منك القاضي ذلك أثناء سير الدعوى.

وهكذا يصبح لديك ملف دعوى جاهز من أجل تقديمه للمحكمة،

وتأكد من أنه يحتوي على الأوراق الآتية:



- ثلاثة نسخ من لائحة الدعوى؛
- ثلاثة نسخ من مذكرة حصر البينة؛
- ثلاثة نسخ من صورة عقد الزواج؛
- ثلاثة نسخ من صورة هويتك الشخصية؛
- ثلاثة نسخ من أي دليل كتابي.

بعد تجهيز الملف، توجه إلى المحكمة الشرعية المختصة من أجل تسجيل



الدعوى، وتأكد من اصطحاب الآتي:

- ملف الدعوى المشار إليه أعلاه.
- هويتك الشخصية.
- مبلغ رسوم تسجيل الدعوى وقدره (105) شيكل.

(1)
تسجيل
الدعوى

عند وصولك إلى مقر المحكمة الشرعية، ادخل إلى غرفة القاضي بمساعدة حاجب المحكمة الذي سوف يرشدك إلى القاضي، ومن ثم قدمي له نسخة من اللائحة من أجل أن يقوم بالتأشير عليها، وبعد ذلك خذى النسخة الموقعة والمؤشر عليها من قبل القاضي وتوجهي بها إلى قلم المحكمة الذي يقوم بترسيمها (يحدد قيمة الرسم)، ثم توجهي إلى غرفة المحاسبة من أجل دفع الرسوم. وقيمتها (105) شيكل.

هام جداً!

من المهم هنا الانتقاء إلى أن القاضي قبل تأشيره على لائحة الدعوى، سوف يقوم بإحالته النزاع إلى دائرة الإصلاح والإرشاد الأسري في المحكمة، وذلك في محاولة للإصلاح بينك وبين زوجك المدعى عليه خلال شهر واحد من تاريخ إدخال النزاع إلىدائرة، وعند فشل

الوصول إلى الصلح بينما خال شهر، توجهي إلى القاضي ليقوم بالتأشير على اللائحة، ومن ثم يتم اتخاذ الإجراءات اللاحقة كما هو مبين في هذا الدليل.

لا تقلقي!

المبالغ التي تدفعينها من رسوم وأجرة شهود وخبراء وغيرها، سوف تسترد़نها بعد حكم المحكمة بالتفريق بينك وبين زوجك المدعى عليها، إلا أنك لن تأخذِها فيما لو خسرتِ الدعوى.

انتبهي!

لا تنسِ أن تأخذِي وصل دفع الرسوم من المحاسب (يكون على نسختين واحدة لإرفاقها بملف الدعوى والأخرى احتفظ بها).



بعد ذلك توجهي إلى موظف القلم مرة أخرى، وأعطيه نسختين من لائحة الدعوى ومرافقاتها بالإضافة إلى وصل دفع الرسوم. وسوف يقوم موظف القلم بتسجيل الدعوى في سجل المحكمة، واعطائهما رقم (2015/150 مثلاً)، وتحديد موعد جلسة المحاكمة الأولى بالتاريخ واليوم وال الساعة.

لا تنسِ!

- الطلب من موظف قلم المحكمة أن يختم بالختم الرسمي على نسختك من لائحة الدعوى، وأن يضع عليها تاريخ تقديمها وأن يضع توقيعه في مكان الختم.
- الطلب من موظف قلم المحكمة أن يكتب رقم الدعوى وموعد الجلسة على نسختك من لائحة الدعوى، لأن ذلك سوف يسهل عليك عند مراجعتك للدعوى والسؤال عنها.

وهكذا يصبح باسمك "كمدعية" ملف دعوى في المحكمة يتضمن:



- نسختين من لائحة الدعوى؛
- نسختين من مرفقات لائحة الدعوى (صورتي من عقد الزواج، صورتي من مذكرة حصر البينة "الأدلة")؛
- وصل دفع الرسوم.

(2)
التبليغات

بعد تسجيل الدعوى سوف يقوم موظف القلم بتنظيم مذكرة حضور (مذكرة التبليغ) لزوجك المدعى عليه، وبعد أن ينتهي من تنظيمها يحولها إلى المُحضر (موظف المحكمة الذي سوف يقوم بتبليغ زوجك بلائحة الدعوى ومرافقاتها وبموعد الجلسة).

معلومة!

- التبليغ ليس من مسؤوليتك، بل من مسؤولية المُحضر المحكمة.
- التبليغ في هذه المرحلة مجاناً دون رسوم.




(3)
سير الدعوى

يجب عليك الحضور في الموعد المحدد للجلسة إلى مقر المحكمة الشرعية التي قمت بتسجيل الدعوى لديها، وبحوزتك ملف الدعوى، وهو بتلك الشخصية. وانتظري حتى ينادي الحاجب اسمك. وعندئذ ادخل على غرفة القاضي لتبدأ إجراءات المحاكمة من هنا:



هناك ثلاثة احتمالات في جلسة المحاكمة الأولى، تختلف الإجراءات المتتبعة باختلاف الاحتمال الذي تحقق، ويبين الشكل الآتي احتمالات جلسة المحاكمة الأولى:



(١)

عدم حضور زوجك المدعى عليه بسبب عدم
تبلغه لائحة الدعوى وموعد الجلسة

إذا لم يحضر زوجك (المدعى عليه)، وتبين أنه لم يتبلغ لائحة الدعوى ومرافقاتها وموعد الجلسة بالشكل القانوني الصحيح، فهنا يقرر القاضي تأجيل الدعوى إلى موعد آخر من أجل إعادة تبلغ زوجك المدعى عليه.

(٢)

عدم حضور زوجك المدعى عليه رغم تبلغه
لائحة الدعوى وموعد الجلسة بالشكل القانوني
الصحيح

إذا لم يحضر زوجك المدعى عليه الجلسة أو لم يحضر وكيله (محامي)، بالرغم من تبلغه لائحة الدعوى ومرافقاتها وموعد الجلسة بشكل القانوني الصحيح، فاطلب من القاضي إجراء محاكمته غيابياً. بعد أن يقرر القاضي إجراء محاكمة زوجك غيابياً بناءً على طلبك، أكدي للقاضي أنك تتمسken بلائحة الدعوى وتقررينها واطلبي منه الحكم بمضمونها.

انتبه!

قد يسأل القاضي عن بعض الأمور الناقصة أو غير الواضحة في لائحة الدعوى، فإذا كان هناك نقص أو غموض، فعليك أن تقومي باستكمال النقص وتوضيح الغموض، ثم أكدي للقاضي مرة أخرى أنك تتمسken بلائحة الدعوى وتقررينها واطلبي منه أيضاً الحكم بمضمونها."

بعد ذلك، يطلب منك القاضي حصر بینتك؛ أي حصر الأدلة التي تريدين تقديمها للمحكمة، من أجل إثبات وجود النزاع والشقاقي بينك وبين زوجك المدعى عليه، وإثبات إضراره بك، سواءً كانت هذه الأدلة؛ كتابية (عقد الزواج؛ التغيرات الطبية إن

ووجدت)، أَم بِيَنَةٍ شَخْصِيَّةً (شَفْوَيَّةً) كَشَهادَةِ الشَّهُودِ. فَاسْمِي (اِذْكُرِي) الْأَدْلَةُ الْكَتَابِيَّةُ، كَفُولُكَ لِلْقَاضِيِّ: سَيِّدي لَدِي عَقدُ الزَّوْجِ، وَفِي تَقْرِيرِ طَبِّي يُثْبِتُ ضَرِبَهُ لِي. وَاسْمِي أَيْضًا الشَّهُودُ: كَفُولُكَ لِلْقَاضِيِّ: سَيِّدي لَدِي الشَّاهِدُ (اسْمِهِ الْرَّبِاعِيُّ وَعَنْوَانُهُ بِالْتَّفْصِيلِ)، وَالشَّاهِدُ (اسْمِهِ الْرَّبِاعِيُّ وَعَنْوَانُهُ بِالْتَّفْصِيلِ).

تذكير!

إِذَا كُنْتَ قَدْ تَقْدَمْتَ بِمَذْكُورَةٍ حَصْرٍ بِيَنَةً، فَإِنَّ
الْقَاضِي يَسْأَلُكَ إِنْ كَانَ لَدِيكَ بِيَنَاتٍ أُخْرَى غَيْرِ
الْمَذْكُورَةِ فِي الْمَذْكُورَةِ. فَإِذَا كَانَ لَدِيكَ بِيَنَاتٍ
(أَدْلَةً) أُخْرَى ذَكَرِيهَا لِلْقَاضِي بِدَقَّةٍ وَوُضُوحٍ.

هام جداً!

بَعْدَ أَنْ قَمْتَ بِتَسْمِيَةِ الْبِيَنَةِ (ذَكَرِيهَا لِلْقَاضِيِّ)،
فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْدِمَ بِيَنَاتٍ أُخْرَى غَيْرِ التِّي
ذَكَرِيهَا، لَذَا فَالْحَرْصُ كُلُّ الْحَرْصِ عَلَى عَدْمِ
نَسْيَانِ أَيِّ دَلِيلٍ. مِنْ هَنَا تَبَرُّزُ أَهمِيَّةُ وُجُودِ
مَذْكُورَةٍ حَصْرٍ بِيَنَةً.

بعد ذلك، يطلب القاضي تقييم الأدلة التي قمت بتسميتها، فقدمي بداية الأدلة الكتابية (عقد الزواج، والتقرير الطبي إن وجد)، ثم اطلب من القاضي إبرازها، أي اعتمادها كدليل على صحة الدعوى، فيقرر القاضي إبراز ما قدمته من أدلة كتابية. أما بخصوص الأدلة الشخصية (شهادة الشهود)، فهناك ثلاثة احتمالات تتعلق بحضورهم وسماعهم:

الاحتمال الأول:

إِذَا كُنْتَ قَدْ اصْطَبَبْتَ الشَّهُودَ مَعَكَ إِلَى الْمَحْكَمَةِ، فَاطْلُبِي مِنَ القَاضِي سَمَاعَهُمْ فِي نَفْسِ الْجَلْسَةِ، وَالْقَاضِي قَدْ يَقْرِرُ
سَمَاعَهُمْ فِي نَفْسِ الْجَلْسَةِ، أَوْ يَقْرِرُ تَأْجِيلَ سَمَاعَهُمْ إِلَى جَلْسَةِ الْمَحاكِمَةِ التَّالِيَّةِ مَعَ تَبْلِيغِهِمْ بِموَعِدِهَا فِي حَالٍ لَمْ يَسْمَحْ وَقْتُ
الْمَحْكَمَةِ بِسَمَاعِهِمْ فِي نَفْسِ الْجَلْسَةِ.

الاحتمال الثاني:

إِذَا لَمْ يَكُنْ الشَّهُودُ بِصَحْبَتِكَ فِي الْجَلْسَةِ، فَاطْلُبِي مِنَ القَاضِي إِمْهَالَكَ لِإِحْضارِهِمْ بِنَفْسِكَ، إِذَا كُنْتَ قَادِرَةً عَلَى إِحْضارِهِمْ
بِنَفْسِكَ. فَيَقْرِرُ القَاضِي تَأْجِيلَ الدَّعْوَى وَإِمْهَالَكَ لَمَّا طَلَبْتَ الإِمْهَالَ لِأَجْلِهِ.

انتبه!

إذا طلبت من القاضي إمهالك لإحضار الشهود بنفسك،
فعليك التأكد من قدرتك على إحضارهم في المرة القادمة،
لأن فشلك في إحضارهم مرتين دون عذر مقبول، يمكن
للقاضي أن يعتبر ذلك عجزً عن إثبات الدعوى.

الاحتمال الثالث:

إذا لم يكن الشهود بصحبتك في الجلسة، ولم تكوني قادرة على إحضارهم بنفسك، فاطلب من القاضي تبلغهم على عناوينهم التي ذكرتنيها. فيقرر القاضي تأجيل الدعوى وتبلغ الشهود الذين قمت بتسميتهم.

معلومة!

إن المبالغ التي تدفعنها للشهود ورسوم التبليغ وغيرها من المصاريف، سوف تستردنها من زوجك (المحکوم عليه) في حال حكمت المحکمة لصالحك.

نصيحة!

في جميع الأحوال، كوني حاضرة يوم الشهادة ومعك المبلغ المقدر (10- 20 دينار أردني) لكل شاهد، حتى لو كنت أنت من أحضر الشهود (الاحتمال الأول والثاني). مع العلم أن بعض الشهود لا يطالبون بنفقاتهم ومصاريفهم.

انتبه!!

عند طلب إحضار الشهود عن طريق المحکمة، فعليك أن تدفعي قبل إصدار مذكرة الحضور خلال المدة التي تعينها المحکمة، النفقات والمصاريف التي يتحملها كل شاهد ذهاباً وإياباً، وإلا فإن المحکمة لن تصدر مذكرات حضور للشهود.

معلومة!

المبلغ المقدر يوضع في صندوق المحکمة لحساب الشاهد المدعى.


معلومة!

يتراوح المبلغ الذي يجب دفعه بين 10 - 20 دينار أردني، بالإضافة إلى 5 شواكل رسوم تبليغ كل شاهد.

معلومة!

عند طلب إحضار الشهود عن طريق المحکمة، فإن تبلغهم بذلك وي موعد الجلسة مسؤولية محضر المحکمة، لا مسؤوليتك.

عند حضور الشهود مبني المحکمة، سواءً الشهود الذين قمت بإحضارهم بنفسك، أو الشهود الحاضرين عن طريق المحکمة، سوف يقوم حاچب المحکمة بناءً على طلب القاضي بالمناداة عليهم واحداً واحداً، وبعد أن يمثل الشاهد أمام القاضي، فإن القاضي يطلب منه هویته الشخصية للتأكد من أنه أحد الشهود الذين قمت بتسميتهم في مذكرة حصر البينة أو من قمت بتسميتهم أمام القاضي كما بينا سابقاً، وللتتأكد أيضاً من أهلیتهم لأداء الشهادة، وبعد أن يتتأكد القاضي من ذلك، سوف يطلب من الشاهد أداء اليمين (تحلیفه اليمین على أنه سوف يشهد بالحق). وهكذا مع جميع الشهود.




معلومة!

- المحكمة توجه الأسئلة للشاهد وتتناقشه؛
- بإمكانك توجيه الأسئلة للشاهد ومناقشته أثناء شهادته؛
- يوقع كل شاهد على محضر المحكمة الذي دونت فيه أقواله
- بعد أداء كل شاهد لشهادته سوف تقدر المحكمة بدل مصاريفه ونفقاته وتطلب منك دفعها، باستثناء الشهود الحاضرين عن طريق المحكمة، لأنك أودعت هذه النفقات والمصاريف صندوق المحكمة على النحو الذي أشرنا إليه سابقاً.

بعد الانتهاء من تقديم الأدلة الكتابية، وسماع الشهود، أخبر القاضي أنك تختمن بيتك؛ أي أنه ليس لديك أي دليل غير الذي قمت بتقاديمه، واطلبي منه الحكم بمضمون لائحة الدعوى.

في نفس الجلسة أو في جلسة تالية، وبعد أن يكون القاضي وزن الأدلة المقدمة وقدرها، فإن قراره حينها لا يخرج عن أحد احتمالين:



معلومة!

أصبح للقاضي بعد تعليم رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي في عام 2012 سلطة واسعة في تقدير ثبوت النزاع والشقاق بعكس سلطته قبل ذلك، حيث كان يشترط تطابق شهادة الشهود مع ما هو وارد في لائحة الدعوى، الأمر الذي يعني أن إثبات النزاع والشقاق أصبح أكثر سهولة من ذي قبل.

في حال قرر القاضي ثبوت النزاع والشقاق بينك وبين زوجك المدعى عليه، فإنه يقرر أيضاً تأجيل الدعوى لجلسة أخرى يبلغ بها زوجك المدعى عليه، من أجل أن يقوم ببذل الجهد في الإصلاح بينك وبين زوجك.

إذا لم يحضر زوجك رغم تبلغه بموعود الجلسة، اطلب من القاضي إجراء محاكمته غيابياً، وعندها يبذل القاضي جهده بالإصلاح معك وحدي، فإذا لم يتمكن من الإصلاح؛ أذنر القاضي زوجك المدعى عليه ليصلح نفسه معك وأجل الدعوى مدة لا تقل عن شهر واحد، ويبلغ زوجك بذلك.

إذا لم يحضر زوجك المدعى عليه الجلسة رغم تبلغه، اطلب من المحكمة إجراء محاكمته غيابياً، وبعد ذلك أخبر القاضي أنه لم يصلح نفسه معك. وحينها يحلف القاضي اليمين على عدم حصول الصلح بينك وبين زوجك المدعى عليه، فإذا حلفت اليمين يقرر القاضي إحالة الأمر إلى مُحَكَّمَيْن يعينهما هو، ويؤجل الدعوى من أجل أن يقوم المُحَكَّمَيْن بتقديم تقريرهما ويبلغ المُحَكَّمَيْن بذلك.



صيغة اليمين التي سوف تقومين

بحلفها:

"والله العظيم إن زوجي الداخل بي
بصحيح العقد الشرعي المدعى عليه لم
يصلح حاله معى وإنه لم يتم الصلح
بيننا والله على ما أقول شهيد".

انتبهي!

أنت من تتحملين أجر المُحَكَّمَيْن وعليك أن تودعي المبلغ في صندوق المحكمة قبل أن يبدأن بالمهمة الموكلة إليهم، وعادة ما يبلغ أجر كل مُحَكَّم 70 - 100 دينار أردني. مع العلم أنه بإمكانك استرداد هذا المبلغ عند الحكم لصالحك.

- من هم المُحَكَّمَيْن ؟

شخصين يعينهما القاضي من أجل أن يقوما بالإصلاح بينك وبين زوجك "المدعى عليه" خلال مدة معينة. ويشرط فيما ما يلي:

- أن يكونا رجلين؛
- أن يكونا مسلمين عاقلين بالغين قادرین على الإصلاح؛
- أن يكون أحدهما من أهل الزوجة والآخر من أهل الزوج إن أمكن، فإذا لم يكونا من أهل الزوجين، عين القاضي رجلين من ذوي الخبرة والعدالة والقدرة على الإصلاح.

- ما هو دور المُحَكَّمِين؟



بعد تبلغهما قرار القاضي بإحالة النزاع إليهما، يقوم المُحَكَّمِين بتعيين جلسة من أجل الاجتماع بك وزوجك المدعى عليه، ويقومان بتليغكما موعد الجلسة عن طريق المحكمة (أي أن محضر المحكمة هو الذي يبلغك بموعود الجلسة). ومن ثم يجتمع المُحَكَّمان بك وزوجك المدعى عليه، ويبحثان أسباب الخلاف والنزاع معكما على إنفراد بدايةً ومن ثم وجهاً لوجه، أو مع جيرانكما، أو مع الأهل، أو مع أي شخص يرون فائدة من بحثهما معه. وذلك في محاولة للإصلاح بينك وبين زوجك المدعى عليه.

معلومة!

يكتب المُحَكَّمِين محضراً (إفادة) بعد كل جلسة اجتماع بالزوجين، توقعين على هذا المحضر أنت وزوجك والمُحَكَّمِين.


معلومة!

لا يؤثر تغيب زوجك عن الجلسة رغم تلييغه بها تليغاً صحيحاً على عمل المُحَكَّمِين، بل إنه بتعييه عن الجلسة يعتبر رافضاً للصلح قاصداً الإضرار بك، الأمر الذي يسهل الحكم لصالحك.

هام جداً!

كوني حريصة على حضور جلسة التحكيم، لأن غيابك عن جلسة التحكيم يدل على رفضك الصلح إضاراً بزوجك، فالغياب عن الجلسة ليس لمصلحتك.

بعد أن يتدالو المُحَكَّمِين فيما بينهم، فإنهم يصدران أحد القرارات الآتيين:



في حال تمكن المحكمين من الإصلاح بينك وبين زوجك، فإنهم يرفعان تقرير للقاضي بخصوص الصلح الذي تم بينكما. وفي هذه الحالة، يقرر القاضي تصديق قرار المحكمين والحكم برفض دعوتك لحصول الصلح بينك وبين زوجك.



- أما إذا لم يتمكن المحكمين من الإصلاح بينكما، وتبين لهما أن الإساءة جميعها منك أنت، فإنهم يقرران التفريق بينك وبين زوجك على أن تدفعي لزوجك العوض (تعويض) الذي يرون أنه لا يقل عن المهر وتوابه. ومن ثم يرفعان تقريرهما بهذا الخصوص إلى القاضي.
- أما إذا تبين للمحكمين أن الإساءة جميعها من الزوج، فإنهم يقرران التفريق بينك وبين زوجك بطلاقة واحدة بائنة، ومن ثم يرفعان تقريرهما إلى القاضي، ويكون لك حينها الحق بمطالبة زوجك بكافة حقوقك الزوجية كما لو كان قد طلقك من تلقاء نفسه (مهر معجل ومؤخر وتوابع مهر ونفقة زوجة ونفقة صغار وحضانة).
- وفي حال تبين للمحكمين أن الإساءة مشتركة بينك وبين زوجك (أي أنك تتحملين جزءاً من الإساءة)، فإن المحكمين يقدران نسبة إساءة كل واحد منكما، ويقرران التفريق بينكما على قسم من المهر بنسبة إساءة كل منكما (أي أنك وزوجك تتحملين جزءاً من التعويض)، ومن ثم يرفعان التقرير إلى القاضي.

معلومة!

في حال اختلاف المُحَكِّمين في تقدير نسبة الإساءة أو في تحديد المسوِء من الأساس، فإذاً أن يقوم القاضي بتعيين غيرهما أو يضم إليهما ثالث، وعندئذٍ يؤخذ القرار بالأكثرية.

وللتوضيح أكثر نورد المثال الآتي:

لو فرضنا أن المهر 15000 دينار أردني (5000 مقدم + 5000 مؤخر + 5000 توابع مهر) منها 5000 مقبوضة (المقدم)، وقرر المُحَكِّمين أن الإساءة مشتركة بينكما، وقدروا بأنكِ تتحمل ما نسبته 30% من الإساءة، فيما يتحمل زوجكِ نسبة 70% من الإساءة. فيكون قيمة ما تستحقينه نقداً بحسب نسبة إساءتكِ زوجكِ:

$$10.500 = 100 / 70 \times 15000$$

ويكون قيمة ما يستحقه زوجكِ نقداً بحسب نسبة إساءتكِ له:

$$4500 = 100 / 30 \times 15000$$

مقبوضة) = 5000 - 10.500 5500 دينار أردني.

معلومة!

يخصم من العوض الذي يحكم به لك ما كنت قد قبضتِه منه.

انتبه!

إذا رأى المُحَكِّمين أنه يجب عليكِ أن تدفعي عوض (التعويض) لزوجكِ لأنكِ تتحملين جزءاً من الإساءة، فعليكِ تأمين هذا العوض وتبدين استعدادكِ لدفعه قبل أن يقرر المُحَكِّمين التفريق بينكِ وبين زوجكِ، إلا إذا قبل زوجكِ المدعى عليه تأجيل أخذ العوض، وفي حال تم الاتفاق على تأجيل الدفع، فإن المُحَكِّمين يقرران التفريق بينكما على العوض، ومن ثم يرفعان تقريرهما إلى القاضي.



(3)

حضور زوجك المدعى عليه جلسة المحاكمة

بينما فيما سبق، إجراءات سير الدعوى في حال غياب زوج المدعى عليه بسبب عدم تبلغه لائحة الدعوى وموعد بالشكل القانوني الصحيح، وإجراءات سيرها في حال غياب زوج المدعى عليه رغم تبلغه لائحة الدعوى وموعد الجلسة بالشكل القانوني الصحيح. ولم يتبق في هذه المرحلة من مراحل الدعوى، سوى بيان إجراءات سير الدعوى في حال حضور زوج المدعى عليه أو حضور وكيل عنه (محامي)، فهذه الإجراءات لا تختلف كثيراً عن سابقاتها، وهي لا تخرج عن ثلاثة احتمالات:

الاحتمال الأول:

أن يقر (يعترف) زوج المدعى عليه بلائحة الدعوى؛ أي أنه يعترف بالشقاق والنزاع بينكم، وفي هذه الحالة يقرر القاضي ثبوت النزاع والشقاق بينك وبين زوجك، ثم تتبع الإجراءات والخطوات التي أشرنا إليها سابقاً، من بذل الجهد في الإصلاح، فإنذار الزوج، فالإحالة إلى المُحكَمين، وهكذا حتى صدور الحكم النهائي.

الاحتمال الثاني:

أن ينكر زوج المدعى عليه لائحة الدعوى؛ أي أنه أنكر وجود شقاق ونزاع بينكم ولم يبدأ أي دفع، فإن المحكمة هنا، تكتفى بإثبات دعواك على النحو الذي أشرنا إليه سابقاً، فإن لم تستطعي إثبات الدعوى، اطلب من المحكمة توجيه اليمين لزوجك، فإن حلف اليمين؛ يحكم القاضي برفض الدعوى. أما إذا استطعت إثبات الدعوى أو أن زوجك لم يحلف اليمين، فإن القاضي يحكم بنثبوت النزاع والشقاق بينك وبين زوجك، ومن ثم تتبع الإجراءات التي أشرنا إليها آنفاً.

الاحتمال الثالث:

أن ينكر زوج المدعى عليه لائحة الدعوى، وأبدى دفع من أجل أن يحكم القاضي برفض دعواك، فإذا أثبتت دفوعه؛ حكم القاضي برفض الدعوى. لذلك عليك أن تردي على دفع زوجك من أجل إثبات عدم صحتها، وبالنتيجة الحكم لمصلحتك.

تعريف:

"الدفع: هو ما يثيره زوجك المدعى عليه من ادعاءات حتى يقنع المحكمة بعدم قبول الدعوى؛ أي أنه يهدف من وراء هذه الادعاءات إلى أن تحكم المحكمة برفض دعواك".

عند تقديم زوجك للدفع، يكون أمامك وقتها أحد الخيارين الآتيين:

- الأول: إنكار الدفع، وعندما يكلف القاضي زوجك بإثبات صحة دفوعه، فإن ثبتها حكم القاضي بقبول دفوعه؛ الأمر الذي يؤدي إلى الحكم برفض دعواك.
- الآخر: الرد على الدفع، وعندما يكلف القاضي بإثبات ردك، فإن ثبته يحكم برفض دفع زوجك، وعندما يكون الحكم لمصلحتك أقرب.

يتم إثبات الدفع، وتفيدها عن طريق الأدلة الكتابية والشخصية (شهادة الشهود). وإليك أمثلة على الدفع التي قد يثيرها زوجك المدعى عليه:

► ادعائه أنه لا أساس لدعوى التفريق للنزاع من الأصل:

- أن ينكر قيام الزوجية بينكما، أو أن عقد زواجكما باطل أو فاسد؛ فإذا ثبت الزوج هذا الدفع حكم القاضي برفض الدعوى، لأن دعوى النزاع والشقاق لا تكون إلا بين زوجين بموجب عقد زواج شرعي صحيح؛ بإمكانك رد هذا دفع بتقديم صورة عقد الزواج، أو بطلب سماع الشهود، الذين يشهدون على قيام الزوجية بينك وبين زوجك المدعى عليه.
- أن يدعي زوجك بوجود دعوى تفريق للنزاع والشقاق مقامة لدى محكمة أخرى؛ فإذا ثبت الزوج هذا الدفع، تحكم المحكם برفض الدعوى؛ بإمكانك الرد على هذا الدفع بإنكار دفع زوجك.

► ادعائه بعدم أحقيته دعوى التفريق للنزاع والشقاق؛ أي أنها غير صحيحة:

- أن يدعي بأنك أنت من تلحيني الضرر به وتسئين له لا العكس، لأن يكشف عن جزءاً من جسمه تظهر به آثار ضرب، ويدعى أنها بسببك، أو يأتي بشهود سمعوا صوت صراخك عليه وشتمك له؛ بإمكانك رد هذا الدفع بتقديم تقرير طبي يثبت تعرضك للضرب المؤذن أو شهود يشهدون بعكس ذلك.
- أن يدعي أن ضربه لك هو في حدود التأديب؛ بإمكانك الرد على هذا الدفع بتقديم التقرير الطبي الذي يثبت قساوة إيذاؤه لك.
- أن يدعي أنه لا صحة لما تدعيه من أنه يضر بك أو يشتمنك؛ بإمكانك رد هذا الدفع بتقديم التقرير الطبي أو بشهادة الشهود.

- أن يدعى أنه أزال سبب النزاع والشقاق، لأن يرد إليك مالك الذي سبق وأن سرقه منك؛ بإمكانك رد هذا الدفع بتقرير الشرطة أو النيابة الذي يثبت عدم رد المال المسروق.

وبعد ذلك، تتبع الإجراءات التي سبق وأن أشرنا إليها، من بذل القاضي جهده في الإصلاح، وإنذار الزوج ليصلح نفسه، انتهاءً بإحالة الأمر إلى المحكمين، في حال ثبوت النزاع والشقاق بينك وبين زوجك المدعي عليه. وكما أشرنا أيضاً، يقوم المحكمان برفع تقريرهما الذي يتضمن قرارهما بالتفريق للنزاع والشقاق إلى القاضي، من أجل اتخاذ الإجراء القانوني اللازم، وهو إصدار الحكم النهائي.

(4) صدر الحكم



بعد رفع المحكمين تقريرهما الذي يتضمن قرارهما إلى القاضي، فإن الأخير يتتأكد من أن التحكيم قد جرى وفقاً لأحكام القانون، ومن ثم يقرر تصديق تقرير المحكمين، والحكم بالتفريق بينك وبين زوجك للنزاع والشقاق بطلقة واحدة بائنة بيونة صغرى ما لم تكون مسبوقة منه بطلقتين، والحكم لك أيضاً بقيمة التعويض المبينة في تقرير المحكمين، وبين القاضي في حكمه أن عليك العدة الشرعية من تاريخ صدور الحكم، وأن لك المطالبة بنفقة العدة، ويحكم على زوجك بالرسوم والمصاريف.

إن صدور الحكم لا يعني بأي حال أنك سوف تأخذين مبلغ التعويض المقرر في حكم المحكمة مباشرةً، إنما يجب عليك الانتظار حتى تنتهي مدة استئناف الحكم، وتصدق محكمة الاستئناف حكم القاضي، وبعدها تستطعين تقديم طلب لدى دائرة التنفيذ في المحكمة النظامية التي يقع في دائرة اختصاصها مكان إقامة زوجك المحكوم عليه أو مكان عمله، من أجل تنفيذ حكم المحكمة الشرعية.

معلومة!!

مدة الاستئناف: هي المدة التي يحق فيها لك أو زوجك الطعن في حكم القاضي بالتفريق للنزاع والشناق أمام محكمة الاستئناف الشرعية (الأعلى درجة) من أجل إلغائه أو تعديله في حال اعتقدت أنت أو زوجك أن الحكم غير عادل لأي منكما. ومدة الاستئناف، هي: 30 يوماً من تاريخ صدور الحكم إن كان زوجك المحكوم عليه قد حضر جلسة النطق بالحكم، أو 30 يوماً من تاريخ تبليغه بالحكم، إن كان غائباً عن جلسة النطق بالحكم، ففي الحالة الأخيرة عليك أن تدفعي مبلغ (50) شيك رسم تبليغ زوجك المحكوم عليه بنسخة الحكم النهائي.

(4) تنفيذ الحكم

إن حكم القاضي بالتفريق بينك وبين زوجك المحكوم عليه لا يحتاج إلى تقديم طلب تنفيذ لدى دوائر التنفيذ في المحاكم النظامية، حيث يعتبر هذا الحكم نافذاً بمجرد انتهاء مدة الاستئناف دون أن يتقدم زوجك المحكوم عليه باستئناف الحكم لدى محكمة الاستئناف الشرعية. أما حكم القاضي بملغ التعويض، والذي يكون ضمن حكمه بالتفريق للنزاع والشناق، فإن تنفيذ هذا الحكم من أجل الحصول على مبلغ التعويض، يحتاج لتقديم طلب لدى دائرة التنفيذ في المحكمة النظامية التي يقع في دائرة اختصاصها مكان إقامة زوجك المحكوم عليه أو مكان عمله، وسوف نكتفي هنا ببيان كيفية تقديم طلب تنفيذ الحكم.



عقب انتهاء مدة الثلاثين يوماً المذكورة دون تقديم أي استئناف على الحكم، توجهي إلى مقر المحكمة الشرعية التي أصدرت الحكم، وأطلبني من موظف قلم المحكمة، صورة مصدقة تنفيذية عن الحكم (إعلام حكم)، ومحفوظة بالخاتم الرسمي.

بعد ذلك، توجهي إلى دائرة التنفيذ في المحكمة النظامية التي يقع في دائرة اختصاصها مكان إقامة زوجك المحكوم عليه أو مكان عمله، مصطحبةً هويتك الشخصية، وهناك اطلب من موظف الدائرة، نموذج طلب تنفيذ حكم قضائي من أجل أن تقومي بتبنته. ويمكنك الاستعانة بالنموذج الآتي في التعرف على بيانات طلب التنفيذ وتبنته:

لدى دائرة التنفيذ في محكمة بداية.....

طلب تنفيذ حكم قضائي رقم .../..20

المنفذ (المحوم له): اسمك الرباعي، عنوانك، رقم هويتك

المنفذ ضده (المحوم عليه): اسم زوجك الرباعي، مكان الولادة، السكن، عنوانه تفصيلاً

الحكم المنفذ: الحكم الصادر عن محكمة..... الابتدائية الشرعية بتاريخ/..2015 في الدعوى الشرعية رقم .20../..

المحوم به: الحكم للمدعية على زوجها المدعي..... بمبلغ وقدره.....، شاملًا الرسوم والمصاريف.

بتاريخ/..20 حضر المحوم له وطلب تنفيذ إعلام الحكم المبين أعلاه، وعليه سطرت ورقة الإخطار إلى المحوم عليه بعد استيفاء الرسوم القانونية حسب الأصول.

توقيع مأمور التنفيذ

توقيع المحوم له

بعد أن تقوم بتبنة طلب التنفيذ، توجهي إلى مأمور التنفيذ المتواجد في غرفة الدائرة، والذي سوف يقوم بترسم الطلب (تحديد قيمة الرسم المطلوب دفعه)، ومن ثم يضع توقيعه على الطلب، ويطلب منك أن تقومي بتوقيع الطلب، وتصوير هويتك الشخصية نسختين، وتصوير الحكم المنفذ نسختين أيضًا، على أن تبقى صورة الحكم المصدقة لدى المحكمة، والنسخة الأخرى لتبييل زوجك المحوم عليه.

وبعد ذلك، توجهي إلى صندوق المحكمة من أجل دفع قيمة الرسوم المحددة، ولا تنسى أخذ وصلي دفع الرسم؛ بحيث تحفظين بالنسخة الأصلية من الوصل، والنسخة الثانية للمحكمة.

هام جداً!

تبلغ قيمة رسوم تنفيذ الحكم 1% من قيمة المبلغ المحكوم به شاملًا الرسوم والمصاريف، وشاملًا أيضًا رسوم ومصاريف طلب التنفيذ، مثلاً: 3000 دينار قيمة التعويض المحكوم به + 500 دينار رسوم ومصاريف + 40 دينار رسوم ومصاريف تنفيذ الحكم؛ أي ما مجموعه: 3540 دينار ، وبالتالي، يكون الرسم المستحق 35.4 دينار وهي نسبة 1%، بالإضافة إلى رسم التبليغ: 6 شواكل. سوف تسترددين المبلغ عند تنفيذ الحكم على زوجك المحكوم عليه.

بعد دفع الرسوم، توجهي إلى دائرة التنفيذ مرة أخرى، حيث يقوم موظف قلم الدائرة بفتح ملف باسمك في الدائرة ويعطيه رقم، مثل: 1350/2014، ويتضمن الملف:

- طلب التنفيذ.
- وصل دفع الرسوم.
- صور الحكم المصدقة.
- صورة هويتك الشخصية.

معلومة!

بإمكانك تصوير الملف، بعد أن تقومي بتقديم طلب لذلك، ودفع رسم طلب التصوير والبالغة 6 شواكل.

ومن ثم يتولى مأمور التنفيذ، تنظيم مذكرات الحضور والإخطار التنفيذي، ويرسلها إلى محضر المحكمة، الذي يتولى مهمة تبليغها لزوجك المحكوم عليه.

انتبه!

يخبرك مأمور التنفيذ، بأن عليك مراجعة الملف بعد 10 أيام من تاريخ تقديم طلب التنفيذ، لذلك لا تنسى أن يعطيك رقم الملف التنفيذي حتى تسهل مراجعة الملف من حين إلى آخر.

معلومة!

"دواوين التنفيذ في المحاكم النظامية غالباً ما تكون مزدحمة، لذلك لا تملأ من الانتظار، ولا تنسى قطع تذكرة (رقم الدور)، وعندما يأتي دورك ينادي عليك حاجب الدائرة أو تشير اللوحة الإلكترونية الموجودة خارج الدائرة إلى رقمك".

وهكذا يكون هذا الدليل قد بين للزوجة الإجراءات التي يلزم مراعاتها عند قرارها باللجوء إلى المحاكم الشرعية في الضفة الغربية للتفريق بينها وبين زوجها للنزاع والشقاق المستحكم. وبالرغم مما تتضمنه الدليل من شمول وتبسيط لإجراءات هذه الدعوى المعقّدة، إلا أن ذلك لا يمنع من التوجّه للجمعيات النسوية من أجل الحصول على المساعدة القانونية في هذا المجال.

المصادر والمراجع:

• المصادر:

• القوانين:

- قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (61) لسنة 1976، المنشور على الصفحة (551)، من عدد الجريدة الرسمية الأردنية رقم (2668)، بتاريخ 1976/12/1.
- قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (31) لسنة 1959، المنشور على الصفحة (931)، من عدد الجريدة الرسمية الأردنية رقم (1449)، بتاريخ 1959/11/1.
- مجلة الأحكام العدلية لسنة 1293هـ، المنشور على الصفحة رقم (1)، من مجموعة عارف رمضان.

• التعاميم:

- تعليم رقم (59) لسنة 2012 بخصوص الخلع القضائي، المجلس الأعلى للقضاء الشرعي: رام الله، 2012.

• المراجع:

• الأدلة:

- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، دليل نفقة الزوجة والصغر، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي: رام الله، 2008.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، دليل الحضانة، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي: رام الله، 2012.

• الكتب:

- محمود علي السرطاوي، شرح قانون الأحوال الشخصية، دار الفكر للنشر والتوزيع: عمان، 1997.
- معرض عبد التواب، الوسيط في شرح قوانين الأحوال الشخصية، ط 2، عالم الكتب: القاهرة،
- أحمد محمد علي داود، القرارات الاستئنافية في الأحوال الشخصية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، 1999.
- أحمد محمد علي داود، القضايا والأحكام في المحاكم الشرعية، دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، 2005.
- لين ولشمان، قانون الأسرة الإسلامي، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي: رام الله، نوفمبر 2003.

• الدراسات

- خلوق آغا، محمد بنى سلامة، وآخرون، التحكيم في مسألة التفريق للنزاع والشقاق بين الزوجين في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في المحاكم الشرعية الأردنية، مجلة الدراسات العربية (كلية دار العلوم -جامعة المنيا)، مصر، عدد (20)، مجلد (2)، 2009، ص 619 - 665.
- هياں قعور، دعوى النزاع والشقاق، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي: رام الله، 2013.

• الرسائل العلمية

- خالد محمد الأدمم، الدفع الموضوعية في دعوى التفريق بحكم القاضي، رسالة ماجستير، (كلية الشريعة والقانون: الجامعة الإسلامية)، غزة، إبريل 2007.

• المقابلات:

- صالح أبو زيد، رام الله، 2015/8/6.
- عبد الناصر شنيور، نابلس، 2015/5/3.
- وحيد الخراز ، نابلس، 2015/5/3.

